

النهاية في غريب الأثر

{ كفاً } (ه) فيه [المسلمون تتكافأ دِماؤُهُم] أي تتساوى في القصاص

والديات .

والكُفءُ : الذّطير والمُساوي . ومنه الكفاءة في النكاح وهو أن يكون الزَّوجُ مُساوياً للمرأة في حَسَبِها ودرينها ونَسَبِها وبَيَّتِها وغير ذلك .

(ه) ومنه الحديث [كان لا يقبَل الثَّناء إلا من مُكافِئٍ] قال القُتَيْبِيُّ : معناه إذا أُنعمَ على رجلٍ نِعْمَةً فكَافَأه بالثَّناء عليه . قيل ثَناءه وإذا أثنى عليه قبل أن يُنعمَ عليه لم يقبَلها .

وقال ابن الأنباري : هذا غَلَطٌ إذْ كان أحدٌ لا يَنْفَكُ من إنعام النبي صلى الله عليه وسلم لإِنَّ اللهَ بَعَثَهُ رَحْمَةً لِلنَّاسِ كَافَةً فلا يَخْرُجُ منها مُكافِئٌ ولا غير مُكافِئٍ . والثَّناء عليه فَرَضٌ لا يَتِمُّ إلاَّ به . وإنما المعنى : لا يقبَل الثَّناء عليه إلا من رَجَلٍ يَعْرِفُ حَقِيقَةَ إِسلامِهِ ولا يَدْخُلُ في جُمْلَةِ المُنافقين الذين يقولون بألسِنَتِهِمْ ما ليس في قلوبِهِمْ .

وقال الأزهري : وفيه قولٌ ثالثٌ إلا من مُكافِئٍ : أي من مُقارِبٍ (في الهروي : [من مقارب في مدحه]) غير مُجاوِزٍ (في الهروي : [غير مجاوزٍ به]) حَدٌّ مِثْلُهُ ولا مُقَمِّرٍ (في الهروي : [ولا مقصر به]) عَمَّارٍ رَفَعَهُ (في الهروي : [وفَّقَهُ]) الله إليه .

(ه) وفي حديث العَقْرِيقَةِ [عن الغُلامِ شاتانِ مُكافِئَتانِ] يعني مُتساوِيَتَيْنِ في السِّنِّ : أي لا يُعَقِّقُ عنه إلا بمُسنَدَةٍ وأَقْلَبُهُ أن يكون جَدَعاً كما يُجْزِيه في الضحايا .

وقيل : مكافِئَتانِ : أي مُستَوِيَتانِ أو مُتقارِبَتانِ . واختار الخَطَّابِيُّ الأول . واللفظة [مُكافِئَتانِ] بكسر الفاء . يقال : كافأه يُكافئُه فهو مُكافئُه : أي مُساوِيه .

قال : والمحدِّثون يقولون : [مُكافِئَتانِ] بالفتح وأرى الفَتْحَ أو لَمَى لأنه يُريد شاتِيْنِ قد سُوِّيَ بينهما أو مُساوِي بينهما .

وأما بالكسر فمعناه أنهما مُتساوِيَتانِ فَيحتاجُ أنْ يذَكَرَ أيَّ شَيْءٍ سَاوِيَا وإنما لو قال [مَتَكافِئَتانِ] كان الكسْرُ أو لَمَى .

قال الزمخشري : (انظر الفائق 2 / 417) لا فَرْقَ بين المُكافِئَتَيْنِ لأنَّ كلَّ

وَاحِدَةٌ إِذَا كَفَّاتُ أَخْتَهَا فَقَدْ كُوفِيَتْ فِيهَا مُكَافِئَةٌ وَمُكَافَأَةٌ .
أو يكون معناه : مُعَادِلَتَانِ لِمَا يَجِبُ فِي الزَّكَاةِ وَالْأَضْحِيَّةِ مِنَ الْأَسْنَانِ . وَيَحْتَمِلُ
مَعَ الْفَتْحِ أَنْ يُرَادَ مَذْبُوحَتَانِ مِنْ كَفَأَ الرَّجُلُ بَيْنَ بَعِيرَيْنِ إِذَا نَحَرَ هَذَا ثُمَّ هَذَا
مَعًا مِنْ غَيْرِ تَفْرِيقٍ كَأَنَّهُ يُرِيدُ شَاتَيْنِ يَذْبُحُهُمَا فِي وَقْتٍ وَاحِدٍ .
- وفي شعر حسان : .

- وَرُوحُ الْقُدْسِ لَيْسَ لَهُ كِفَاءٌ* (ديوانه ص 6 بشرح البرقوقي و صدر البيت : .
- وجبريلُ رسولُ اللّهِ فينا ...) .

أي جبريل ليس له نظير ولا مثيل .

- ومنه الحديث [فَنَظَرَ إِلَيْهِمْ فَقَالَ : مَنْ يُكَافِدُ هَؤُلَاءِ ؟] .

(س) وَحَدِيثُ الْأَخْنَفِ [لَا أُقَاوِمُ مَنْ لَا كِفَاءَ لَهُ] يَعْنِي الشَّيْطَانَ . وَيُرْوَى [لَا
أُقَاوِلُ] .

[هـ] وفيه [لَا تَسْأَلِ الْمَرْأَةَ طَلَاقًا أَخْتَهَا لِتَكْتَفِدَ مَا فِي إِنْثَائِهَا] هُوَ
تَفْتَعِلُ مِنْ كَفَّاتُ الْقِدْرُ إِذَا كَبِدَتْهَا لِتُفْرِغَ مَا فِيهَا . يُقَالُ : كَفَّاتُ الْإِنَاءَ
وَأَكْفَأْتُهُ إِذَا كَبِدْتَهُ وَإِذَا أَمَلْتَهُ .

وهذا تَمْثِيلٌ لِإِمَالَةِ الضَّرْبَةِ حَقًّا صَاحِبَتِهَا مِنْ زَوْجِهَا إِلَى نَفْسِهَا إِذَا سَأَلَتْ
طَلَاقَهَا .

(هـ) ومنه حديث الهرة [أَنَّهُ كَانَ يُكْفِدُ لَهَا الْإِنَاءَ] أَي يُمِيلُهُ لِتَشْرِبَ مِنْهُ
بِسُهُولَةٍ .

(س) وَحَدِيثُ الْفَرَّاعَةِ [خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَذْبَحَهُ يَلْمَقَ لَحْمُهُ بِوَجْهِهِ وَتُكْفِدَ
إِنْثَاءَكَ وَتُولِّيه نَاقَتَكَ] أَي تَكْبُبُ الْإِنَاءَ لِأَنَّهُ لَا يَبْقَى لِكَالْبَيْنِ تَحْلِيلُهُ فِيهِ
.

(س) وَحَدِيثُ الْمَصْرَاطِ [آخِرُ مَنْ يَمُرُّ رَجُلٌ يَتَكَفَّفُ بِهِ الْمَصْرَاطُ] أَي
يَتَمَيِّزُ وَيَذْهَبُ .

- ومنه حديث [دَعَاءُ] (زيادة من : ا واللسان) الطعام [غَيْرُ مُكْفَدٍ وَلَا مُودِّعٍ
رَبْنًا] أَي غَيْرُ مَرْدُودٍ وَلَا مَقْلُوبٍ . وَالضَّمِيرُ رَاجِعٌ إِلَى الطَّعَامِ .

وَقِيلَ : [مَكْفِيٌّ] مِنَ الْكِفَايَةِ فَيَكُونُ مِنَ الْمَعْتَلِّ . يَعْنِي أَنَّ اللَّهَ هُوَ الْمُطْعَمُ
وَالْكَافِيُّ وَهُوَ غَيْرُ مُطْعَمٍ وَلَا مَكْفِيٍّ فَيَكُونُ الضَّمِيرُ رَاجِعًا إِلَى اللَّهِ . وَقَوْلُهُ [

وَلَا مُودِّعٍ] أَي غَيْرُ مَتْرُوكٍ الطَّلَبُ إِلَيْهِ وَالرَّغْبَةُ فِيهِ عِنْدَهُ .

وَأَمَّا قَوْلُهُ [رَبَّنَا] فَيَكُونُ عَلَاقَةً أَوَّلًا مَنْصُوبًا عَلَى النَّدَاءِ الْمُضَافِ بِحَذْفِ حَرْفِ
النَّدَاءِ وَعَلَى الثَّانِي مَرْفُوعًا عَلَى الْإِبْتِدَاءِ (فِي اللَّسَانِ : [عَلَى الْإِبْتِدَاءِ الْمُؤَخَّرِ])

أَي رِبُّنَا غَيْرُ مَكْفِيٍّ وَلَا مُودِّعٍ .

ويجوز أن يَكُونَ الكلام راجعاً إلى الحمد كأنه قال : >مَدَاً كَثِيرًا مُبَارَكًا فِيهِ
غَيْر مَكْفِيٍّ وَلَا مُودِّعٍ وَلَا مُسْتَغْنَى عَنْهُ : أَي عَنِ الْحَمْدِ .

- وَفِي حَدِيثِ الضَّحِيَّةِ [ثُمَّ انْكَفَأَ إِلَى كَيْدِ شَيْئِنِ أُمَّ لَحَايِنِ فذَبَحَهُمَا] أَي مَالِ وَرَجَعِ .

- وَمِنَهُ الْحَدِيثُ [فَأَضَاعَ السَّيْفُ فِي بَطْنِهِ ثُمَّ انْكَفَدَ عَلَيْهِ] .

- وَفِي حَدِيثِ الْقِيَامَةِ [وَتَكُونُ الْأَرْضُ خُبْرَةً وَاحِدَةً يَكْفِيهَا الْجِبَّارُ بِيَدِهِ كَمَا
يَكْفِيهَا أَحَدُكُمْ خُبْرَتَهُ فِي السَّفَرِ] .

وَفِي رِوَايَةٍ [يَتَكَفَّفُ وَهِيَ] يَرِيدُ الْخُبْرَةَ التَّيَّيَّةَ يَصْنَعُهَا الْمُسَافِرُ وَيَضَعُهَا فِي
الْمَلَاةِ فَإِنَّهَا لَا تُبْسَطُ كَالرُّقَاقِ وَإِنَّمَا تُقْلَبُ عَلَى الْأَيْدِي حَتَّى تَسْتَوِيَ .

[هـ] وَفِي صِفَةِ مَشْيِهِ E [كَانَ إِذَا مَشَى تَكَفَّى تَكَفَّفِيًّا] أَي تَمَائِلَ إِلَى قُدَامِ

هَكَذَا رُوِيَ غَيْرَ مَهْمُوزٍ وَالْأَصْلُ الْهَمْزُ وَبَعْضُهُمْ يَرُوهُ مَهْمُوزًا لِأَنَّ مَصْدَرَ تَفَعَّلَ مِنَ الصَّحِيحِ

تَفَعَّلَ كَتَفَعَّلَ تَقَدَّمَ تَقَدَّمَ مَاً وَتَكَفَّفَ تَكَفَّفَ أُمَّ وَالْهَمْزُ حَرْفٌ صَحِيحٌ . فَأَمَّا إِذَا

أَعْتَلَّ انْكَسَرَتْ عَيْنُ الْمُسْتَقْبَلِ مِنْهُ نَحْوُ : تَحَفَّفَى تَحَفَّفِيًّا وَتَسَمَّى

تَسَمِّيًّا فَإِذَا خُفِّفَتِ الْهَمْزَةُ انْكَسَرَتْ بِالْمُعْتَلِّ وَصَارَ تَكَفَّفِيًّا بِالْكَسْرِ .

(هـ) وَفِي حَدِيثِ أَبِي ذَرٍّ [وَلَنَا عِبَاءُ تَانِ زُكَا فَيءُ بِهِمَا عَيْدِنَ الشَّحْمِ] أَي

نُدَافِعُ مِنَ الْمُكَافَأَةِ : الْمُقَاوَمَةِ .

(س) وَفِي حَدِيثِ أُمِّ مَعْبِدٍ [رَأَى شَاةً فِي كِفَاءِ الْبَيْتِ] هُوَ شُقْقَةٌ أَوْ شُقْقَتَانِ تُخَاطُ

إِحْدَاهُمَا بِالْآخَرَى ثُمَّ تُجْعَلُ فِي مَوْخَرِ الْبَيْتِ وَالْجَمْعُ : أَكْفِئَةٌ كَحِمَارٍ وَأَحْمَرَةٍ .

(هـ) وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ [أَنَّهُ انْكَفَأَ لَوْ زُهُ عَامَ الرَّمَادِ] أَي تَغْيِيرَ عَنْ حَالِهِ .

(س) وَمِنَهُ حَدِيثُ الْأَنْصَارِيِّ [مَا لِي أَرَى لَوْ نَكَ مُنْكَفِئًا ؟ قَالَ : مِنَ الْجُوعِ] .

(هـ) وَفِيهِ [أَنْ رَجُلًا اشْتَرَى مَعْدِنًا بِمِائَةِ شَاةٍ مُتَّبِعٍ فَقَالَتْ لَهُ أُمَّهُ : إِنَّكَ

اشْتَرَيْتَ ثَلَاثِينَ مِائَةً شَاةً أُمَّهَا تَهَا مِائَةٌ وَأَوْلَادُهَا مِائَةٌ وَكُفَّاتُهَا مِائَةٌ] أَسْأَلُ الْكُفَّاتَةَ

فِي الْإِبِلِ : أَنْ تُجْعَلَ قَطْعَتَيْنِ يُرَاوِحُ (فِي أ : [يُرَاوِحُ]) بَيْنَهُمَا فِي النَّتَاجِ .

يُقَالُ : أَعْطَنِي كُفَّاتَةَ نَاقَتِكَ وَكُفَّاتَهَا : أَي نِتَاجَهَا . وَأَكْفَأْتُ إِبِلِي كُفَّاتَيْنِ إِذَا

جَعَلْتَهُمَا نِصْفَيْنِ يُنْتَجِ كُلُّ عَامٍ نِصْفُهَا (فِي أ : [تُنْتَجِ كُلُّ عَامٍ نِصْفَهَا])

وَيُتْرَكُ نِصْفُهَا وَهُوَ أَفْضَلُ النَّتَاجِ كَمَا يُفْعَلُ بِالْأَرْضِ لِلزَّرْعَةِ .

وَيُقَالُ : وَهَيْتُ لَهُ كُفَّاتَةَ نَاقَتِي : أَي وَهَيْتُ لَهُ لِبَنِيهَا وَوَلَدَهَا وَوَبَرَهَا

سِنَّةً .

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : جَعَلْتُ كُفَّاتَةَ مِائَةَ نِتَاجٍ فِي كُلِّ نِتَاجِ مِائَةٍ لِأَنَّ الْغَنَمَ لَا تُجْعَلُ

قَطْعَتِي وَلَكِنْ يُنْذِرَنِي عَلَيْهَا جَمِيعاً وَتَحْمِلُ جَمِيعاً وَلَوْ كَانَتْ إِبْرَاءَ كَانَتْ كُفْأَةً مَائَةً مِنَ
الإبل خمسین .

(س) وفي حديث النابغة [أنه كان يُكْفِئُهُ فِي شِعْرِهِ] الإكْفَاءُ فِي الشَّعْرِ : أَنْ
يُخَالِفَ بَيْنَ حَرَكَاتِ الرَّوِيِّ رَفْعاً وَنَهْماً وَجَرّاً . وَهُوَ كَالِإِقْوَاءِ .
وقيل : هو أنْ يُخَالِفَ بَيْنَ قَوَائِمِهِ فَلَا يَلْزَمُ حَرَفاً وَاحِداً